

مجلس الخدمة المدنية
اللجنة الفاحصة
دائرة المباريات

مباراة مفتوحة لملء المراكز الشاغرة في وظيفة
مفتش في ملأ الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

مسابقة في القانون الاداري العام وفي قانون الموجبات والعقود:

اولاً : في القانون الاداري العام :

- ١- متى تعتبر الادارة مسؤولة دون خطأ ؟
- ٢- متى يعتبر القرار الاداري عديم الوجود ، وما هي النتائج التي تترتب على ذلك ؟
- ٣- ميز بين السلطة التسلسلية وسلطة الوصاية في اطار التنظيم الاداري ؟

ثانياً : في قانون الموجبات والعقود :

١- يملك فريد شركة ، موضوعها بيع وشراء العقارات ، كائنة في بلدة بعيداً.
 بتاريخ ٢٠٠٧/١٥ حضر سمير البالغ من العمر ستة عشر عاماً ، الى مكتب فريد ،
طالباً شراء عقار في منطقة الحدث على ان لا نقل مساحته عن الف متر مربع .
ولما كان فريد يملك عقاراً في المنطقة المذكورة ، عرض على سمير شراء العقار بمبلغ
قدره مئة الف دولار اميركي ، فوافق على هذا الشراء .
بتاريخ ٢٠٠٧/١١ علم سمير بواسطة ابن عمّه زياد، ان العقار الذي اشتراه لا يساوي
اكثر من خمسة وعشرين الف دولار اميركي ، لاسيما ان ابن عمّه خبير في الشؤون
العقارية .

عد سمير الى اللجوء الى القضاء طالباً ابطال العقد فرد فريد مديلاً بأنه لم يخدع سمير او
استغل ضعفه او طيشه او عدم خبرته ، كونه حضر الى مكتبه لشراء العقار ، ولا تأثير
للتفاوت الحاصل في قيمة المبيع على صحة العقد .

هل يستطيع سمير ابطال عقد البيع لعلة الخداع والغبن ، علل جوابك ؟

٢- ما الفرق بين إبطال العقد وإلغائه وفسخه ؟ علل جوابك ؟

٢٠٠٩/١/٢٥ بيروت في

اللجنة الفاحصة